



م.م.م
م.م.م
م.م.م

جمهورية مصر العربية
وزارة الاستثمار والتجارة الخارجية
قطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية

قطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية
م.م.م
م.م.م

السيد الأستاذ/ احمد اموى
رئيس مصلحة الجمارك المصرية
تحية طيبة وبعد...

أتشرف باحباطة سيادتكم بأنه ورد الينا كتاب رئيس الإدارة المركزية لجمارك السويس المؤرخ ٢٠٢٥/١٢/٢٢ بشأن قرار السيد المهندس الوزير رقم ٥٤٧ لسنة ٢٠٢٥ الذى تضمن فى مادته الأولى باستبدال الفقرة الأولى من المادة (٦٩) من لائحة القواعد المنقحة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها والمنتهى بطلبكم الإفادة عن مدى سريان قاعدة ما تم شحنه او وصوله قبل تاريخ العمل بالقرار ٥٤٧ لسنة ٢٠٢٥ من عدمه.


نود الإفادة بأنه سبق ووافق السيد المهندس الوزير بتاريخ ٢٠٠٦/٢/٦ على تقرير قاعدة عامة بالنسبة للوائح والقرارات الجديدة التي تتضمن فيودا استيرادية تقضى بعدم سرياتها فى الأحوال الآتية:

- أولاً: ما تم شحنه او وصوله قبل تاريخ العمل بها.
- ثانياً: ما تم فتح اعتماداته قبل تاريخ العمل بها بشرط عدم تجديد مدة سريانها.
- ثالثاً: العقود المبرمة والموتقة من القنصليات المصرية بالخارج او ما يقوم مقامها من الدول التي ليست بها قنصلية مصرية، متى تم تحويل ١٠% على الأقل من قيمتها قبل تاريخ العمل بهذه القرارات وفقاً لطرق السداد المقررة فى اللائحة وان يتم تنفيذها فى مدة لا تتجاوز سنة من تاريخ التوثيق وعلى ان تعامل الفواتير المحول جزء من قيمتها قبل القرارات الوزارية المتضمنة قيوداً استيرادياً معاملة العقود باعتبارها ثابتة التاريخ فى المستندات لدى البنك.
- رابعاً: عدم سريان القرار الوزاري على ما تم تحويل قيمته بالكامل عن طريق البنوك العاملة داخل جمهورية مصر العربية قبل صدوره، واعتباره مبدأ عام يطبق على الحالات المثيلة على ان يتم بحث كل حالة على حدة للتأكد من جدية التحويل فيها، وانه لم يسبق ورود أي بضائع على قوته، وذلك بناءً على موافقة من السيد وزير التجارة والصناعة بتاريخ ٢٠١٥/١٠/٢٤.

لذا فى حالة تحقق الجمارك من استخدام الرسائل الواردة للاستثناءات المذكورة تفصيلاً بمعالیه فلا يسرى بشأنها القرار رقم ٥٤٧ لسنة ٢٠٢٥.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،

رئيس قطاع
الاتفاقيات والتجارة الخارجية
أ.م.م
د. أماني الوصال



تحريراً في: ٢٠٢٥/١٢/٢٢
داليا



مصلحة الجمارك المصرية
Egyptian Customs Authority

Customs Systems & Procedures Sector
C. D. Of Customs Politics & Procedures
G. D. Of Customs Politics & Procedures
D. Of Technical Searches & Sectors Support



قطاع النظم والإجراءات الجمركية
الإدارة المركزية للسياسات والإجراءات الجمركية
الإدارة العامة للسياسات والإجراءات الجمركية
إدارة البحوث الفنية ودعم القطاعات



وزارة المالية
Ministry Of Finance

منشور استيراد رقم (١) لسنة ٢٠٢٦

إشارة إلى :

قانون الاستيراد والتصدير رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتهما.

إلحاقاً بـ :

- منشور استيراد رقم ٣١ لسنة ٢٠١٣ والمنشورات المعلنّة تباعاً فى هذا الشأن والمنتية بمنشور استيراد رقم ٢٦ لسنة ٢٠٢٤.
- منشور استيراد رقم ٣٥ لسنة ٢٠٢٥.

يراعى اتباع ما يلي:

- يطبق كتاب السيدة الدكتورة / رئيس قطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية بوزارة الاستثمار والتجارة الخارجية رقم ٢٥٤٠ المؤرخ ٢٠٢٥/١٢/٢١ الموضوع بمعالیه بكل شروطه، والمتضمن الآتي:
- عدم سريان القرار الوزاري رقم ٥٤٧ لسنة ٢٠٢٥ على ما تم تحويل قيمته بالكامل عن طريق البنوك العاملة داخل جمهورية مصر العربية قبل صدوره ، واعتباره مبدأ عام يطبق على الحالات المثيلة على ان يتم بحث كل حالة على حدة للتأكد من جدية التحويل فيها ، وانه لم يسبق ورود أي بضائع على قوته ، وذلك بناىا على موافقة من السيد وزير التجارة والصناعة.

للعلم به ومراعاة تنفيذه بكل دقة ...

ع / مدير عام الإدارة العامة

للسياسات والإجراءات الجمركية

حسام السيد فراج
١١٨

ع / مدير إدارة

البحوث الفنية ودعم القطاعات

سكّياء النحاس

أ/ ضان السيد فراج

الإسكندرية فى ١٩ رجب ١٤٤٧ هـ
الموافق ٨ يناير ٢٠٢٦ م
السيد الأستاذ /

